

تاج العروس من جواهر القاموس

ويتعدّى إلى مفعولَيْن فيُقال : آجرتُ زَيْدًا الدَّارَ وآجرتُ الدَّارَ زيدا على القَلْبِ مثل أعطيتُ زيدا درهماً وأعطيتُ درهماً زيدا فظهر بما تقدم أن آجَرَ مؤاَجَرَة مسموعٌ من العرب وليس هو صَنِيعَ ابنِ القَطَّاعِ وحده بل سَبَقَه غيرُ واحدٍ من الأئمَّة وأقرُّوه .

في اللَّسَّانِ : وآجَرَ المملوكَ يَأْجُرُهُ أَجْرًا فهو مأْجُورٌ وآجَرَهُ يُوْجِرُهُ إيجاراً ومُؤاَجَرَة وكلٌّ حَسَنٌ من كلام العرب .
الأُجْرَة بالضم : الكِرَاءُ والجمْعُ أَجْرٌ كغُرْفَة وغُرْفٍ وربَّما جمعوها أَجْرَاتٍ بفتح الجيم وضَمَّهـا والمعروفُ في تفسير الأُجْرَة هو ما يُعطى الأجير في مقابلة العَمَلِ .

وإنَّتَجَرَ الرجلُ : تَصَدَّقَ وطَلَبَ الأَجَرَ وفي الحديث في الأَضاحي : " كُلُّوا وادَّخِرُوا وإنَّتَجِرُوا " أي تَصَدَّقُوا طالِبِينَ للأَجَرِ بذلك ولا يجوزُ فيه اتَّجِرُوا بالإدغام لأنَّ الهمزة لا تُدْغَم في التَّاءِ لأنَّه من الأَجَرِ لا من التَّجَارَة . قال ابنُ الأثير : وقد أجازَه الهَرَوِيُّ في كتابه واستشهد عليه بقوله في الحديث الآخر : " إن رجلاً دخلَ المسجدَ وقد قَصَصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَه فقال : مَنْ يَتَّجِرُ فيقومُ فيصلِّيَ معي " . قال والربَّ واية إنما هي يَأْجُرُ فَإِنْ صَحَّ فيها يَتَّجِرُ فيكونُ من التَّجَارَة لا من الأَجَرِ كأنَّه بصَلَاتِهِ معه قد حَصَّلَ لنفسه تَجَارَة أي مَكْسَبًا . ومنه حديثُ الزَّكَاةِ : " وَمَنْ أَعطاها مُؤْتَجِرًا بها " .

يقال : أَجَرَ فلانٌ في أولاده كعُنْدِي ونصُّ عبارة ابن السِّكِّيت : أَجَرَ فلانٌ خمسةً من ولَدِهِ أي ماتُوا فصارُوا أَجَرَهُ وعبارة الزمخشري : ماتُوا فكانُوا له أَجْرًا .

يقال : أَجَرَتْ يَدَهُ تُوْجِرُ أَجْرًا وأُجُورًا إذا جُبِرَتْ على عُقْدَةٍ وغير استواءٍ فبَقِيَ لها خُرُوجٌ عن هَيْئَتِهَا . وآجَرَتِ المرأةُ وفي بعض أصول اللغَةِ : الأَمَة البَغِيَّةُ مؤاَجَرَة : أَباحتَ نفسَها بأَجَرٍ .

يقال : استأْجَرْتُهُ أي اتَّخَذْتُهُ أَجِيرًا قاله الزَّجَّاجُ . وآجَرْتُهُ فهو مُؤْجِرٌ وفي بعض النُّسخ أَجَرْتُهُ مَقْصُورًا ومثله قولُ الزَّجَّاجِ في تفسيرِ قوله تعالى : " أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانٍ نِثْمًا نِثْمًا نِثْمًا حَجَجَ " . أي تكونَ أَجِيرًا لِي فَأَجَرَنِي ثَمَانِي

حَجَّجَ أَي صَارَ أَجِيرِي . وَالْأَجِيرُ : هُوَ الْمُسْتَأْجَرُ وَجَمْعُهُ أُجَرَاءُ وَأَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ : .

وَجَوْنِ تَزَلُّقُ الْحِدِّ ثَانُ فِيهِ ... إِذَا أُجَرَأُوهُ نَحَطُوا أَجَابًا . وَالاسْمُ مِنْهُ الْإِجَارَةُ .

وَالْإِجَارُ : بِكسْرِ فَتَشْدِيدِ الْجِيمِ : السَّطْحُ بِلُغَةِ أَهْلِ الشَّامِ وَالْحِجَارُ وَقَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَالْإِجَارُ وَالْإِجَارَةُ : سَطْحٌ لَيْسَ عَلَيْهِ سُدْرَةٌ وَفِي الْحَدِيثِ : " مَنْ بَاتَ عَلَى إِجَارٍ لَيْسَ حَوْلَهُ مَا يَرُدُّ فَدَمِيهِ فَقَدْ بَرَّئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهُوَ السَّطْحُ الَّذِي لَيْسَ حَوْلَهُ مَا يَرُدُّ السَّاقِطَ عَنْهُ . وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ : " فَإِذَا جَارِيَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى إِجَارٍ لَهُمْ " كَالْإِنْجَارِ بِالنُّونِ لُغَةٌ فِيهِ " جَ أَجَاجِيرُ وَأَجَاجِرَةٌ وَأَنَاجِيرُ " وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ : " فَتَلَقَّيَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ وَعَلَى الْأَجَاجِيرِ " وَيُرْوَى عَلَى الْأَنَاجِيرِ .

وَالْإِجِيرَى بِكسْرِ فَتَشْدِيدِ : الْعَادَةُ وَقِيلَ : هَمْزَتْهَا بَدَلُ مِنَ الْهَاءِ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَّكِتِ : مَا زَالَ ذَلِكَ إِجِيرَاهُ أَي عَادَتِهِ . الْآجُورُ عَلَى فَاءٍ وُجُودٍ وَالْيَاءُ جُورُ وَالْأَجُورُ كَصَبُورٍ وَالْآجُرُ بِالْمَدِّ وَضَمِّ الْجِيمِ عَلَى فَاءٍ قَالَ الصَّغَانِيُّ وَلَيْسَ بِتَخْفِيفِ الْآجُرِّ كَمَا زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ وَهُوَ مِثْلُ الْآزُكِّ وَالْجَمْعُ أَجَرُ قَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ صُعَيْرٍ الْمَازِنِيُّ يَصِفُ نَاقَةً : .

تُضْحِي إِذَا دَقَّ الْمَطِيُّ كَأَنَّهَا ... فَدَنُّ ابْنِ حَيَّةَ شَادَهُ بِالْأَجُرِّ . وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ فَاءٌ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَأَجُرُّ وَأَنْزُكُّ أَعْجَمِيَّانِ وَلَا يَلْزَمُ سَيِّدَوِيَّةَ تَدَوِيَّةَ . وَالْآجَرُ بِفَتْحِ الْجِيمِ وَالْآجِرُ بِكسْرِ الْجِيمِ وَالْآجِرُونَ بِضَمِّ الْجِيمِ وَكسرها عَلَى صِيغَةِ الْجَمْعِ قَالَ أَبُو دُوَادٍ : .

وَلَقَدْ كَانَ فِي كَتَائِبِ خُصْرٍ ... وَبَلَاطٍ يُلَاطُ بِالْأَجِرُونَ .